

٦٥) شرح أسهل المسالك في فقه الإمام مالك

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا رجل عقد على امرأة واوصت شهود عند العقد بكتمه عن الناس. ثم ان القاضي اطلع على هذا العقد قبل الدخول - 00:00:00
فهل يفسخه او يَمْضِيهِ؟ السخ يفسخه احسنت وان انا عليه بعد الدخول من غير طول. شو ما الحكم؟ يفسخ يفسخ ايضا. احسنت وان اطلع عليه بعد ان طال عرفا. بان شاع امر هذا النكاح وانتشر عند الناس. فهل يفسخه او لا - 00:00:20
لا يفسخ احسنت لا يفسخ. اذا طال فانه يصحح. عقد على امرأة زوجته نفسها بلا ولي. فما حكم هذا العقد؟ فاسد ولو طال ولو طال. نعم احسنت. نكح امرأة نكاحا مؤجلا الى سنة. صرح - 00:00:50
في العقد بالتأجيل. فاطلع عليه القاضي بعد ستة اشهر مثلا. فهل يفسخه والحكم بالبطلان فيه ابدًا. نعم. فيفسخ مطلقة قال زيد لعمره زوجني ابنتك على ان ازوجك ابنتي بلا مهر. فحصل - 00:01:20
فحصل ذلك فحصل ذلك ولم يطلع عليه القاضي الا بعد خمس سنين. بعد زمن طويل نعم ماذا يسمى هذا العقد الشيفار. الشيفار ومن اي اقسامه؟ صريح. احسنت بارك الله فيكم. هذا من صريح - 00:01:50
وقع العقد بلا ولي. فاطلع عليه القاضي قبل الدخول ففسخه. هل تستحق المرأة ما سماه لها من مهر لا تستهين. احسنت لا تستحقه. عقد عليها عقدا فاسدا. ولم يطلع عليه القاضي الا بعد ان - 00:02:20
مسها الزوج ففسخه القاضي. فهل تستحق المرأة ما سماه لها من مهر نعم. واذا كان لم يسمي لها لها مثلها صداق مثل احسنتم بارك الله فيكم. نعم تفضل الشيخ الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. امر الله المصنف لشيخنا ووالديه ومشايخه والسامعين والمسلمين اجمعين. قال الشيخ محمد بن حسن - 00:02:50
رحمه الله تعالى وتحرم الاصول والفصول وزوجتهما كذا فصول اول اصل المرء ثم اول فصل له من كل كل اصل اصلا كالام والبنت وبنت الولد وزوجة ابن او اب والاخت وابنتها كذا بنت الاخ وعمة وخالة - 00:03:30
اعكس اخي وجمع اختين بلا محالة وعمت ما عالاها او خالة او اثنتين او اثنتين حرما لو قدر احدهما اثني والاخرى ذكرا واصل زوجة وفرعها انتسب وكل وكل هذا بالرب احسنتم بارك الله فيكم جزاكم الله خيرا - 00:03:50
لما فرغ رحمه الله من الكلام عن الانكحة الفاسدة شرع يتكلم عن المحرمات من النساء والاصل في هذا الباب قوله تعالى حرمت عليكم امهات وبناتكم مع الاية التي قبلها ولا تنكحوا ما انكح ابائكم من النساء الا من قد سلف. والاية التي بعدها والمحصة - 00:04:10
من النساء الا ما ملكت ايمانكم. قال رحمه الله وتحرم الاصول اصل الشخص كل من له عليه ولادة فتحرم على الرجل امه وام امه وام ابوه وام جده. والفصول اي الفروع - 00:04:30
من لك عليه ولادة. وان سفلوا وان سفلوا بفتح الفاء وتضم فيشمل الاولاد والاحفاد. ولو كانت الولادة غير شرعية. بان خلقت بزنا لانها بنته فتحرم عليه. التي خلقت من ماءه بزنا - 00:04:50
تحرم عليه. قال وزوجتهما زوجة اصوله وان علوا وزوجة فصوله وان سفلوا زوجة ابويه وجده. وكذلك زوجة ابنه. وابن ابنه مثلا وابن ابنته قال كذا فصول اول اصل المرء. الاصل الاول هو الاب والام. وفصوله - 00:05:20
الاخوات وبنات الاخوة وبنات الاخوات وان سفلن ثم اولوا اصمم له من كل اصل اصلوا. ثم اولوا فصل له من كل اصل. مثل في الاقرب

اول فصل له ابنه عم او خال لان الجد الاقرب من جهة الاب - 00:05:50

او من جهة الام ابنه عم اذا كان من جهة الاب وخال اذا كان من جهة الام وابنته عامة او خالة قال ثم اول فصل له من كل اصل اصلوه.

الفصل الاول اما اولاد هؤلاء اولاد العم والخال - 00:06:20

والعمة والخالة فحلال. لذا قال اول فصل له. اجمل في هذين البيتين ثم فصل عن اللف والنشر المرتب قال كالام هذا مثال الاصول

وذخره الاصول مثال الاصول لم ومثلها امهاتها قالوا البنت وبنت الولد. هذا مثال الفصول - 00:06:40

البنت بنت الابن وبنت البنت وزوجة ابن او اب او جدي. هذا مثال وزوجتها زوجة ابني وان سفل وزوجة الابي. وان على وزوجته

ومعي زوجتي الاصلي وزوجة الفرع. زوجة الابن وان سفل وزوجة الاب وان علا. قال والاخت بنتها - 00:07:10

اذا بنت الاخ هذا مثال فصول اول اصل المرأة. هذا الذي قال فيه كذا فصول اول اصل المرء. فتحرم اخت شقيقة كانت او لاب او لام

وكذا كل انثى ينتهي نسبها الى الاخت - 00:07:40

وكل انثى ينتهي نسبها الى الاخ. الاخت وان نزلت. اذا قالوا الاخت بنتها كذا بنت الاخ قال وعمه وخالة واعكس اخي. وعمه وخالته

هذا مثال اول فصل مما فوق الاصل الاول - 00:08:00

ومثل العامة والخالة عمه الاب وخالته وعمه الام وخالته وعمت الجد ايضا لاب او لام وخالته ثم قال واكس اخي ما سبق هو في من

يحرم على الرجل. اذا اردت ان تعكس من يحرم على المرأة؟ قال - 00:08:20

تلك الام اذا اردت ان تعكسه تقول يحرم على المرأة ابوها. وجدها وان علا من جهة الاب او من انتهت الام قال كالام والبنت يحرم على

المرأة ابناؤها وان سفلوا اي يحرم عليها ابناؤها - 00:08:50

او ابناء ابناؤها وابناء بناتها كالام والبنت وبنت الولد نعم البنت وبنت الولد ابناء يحرم على مراتي ابناء وابناء ابناؤها وابناء بناتها قال

وزوجة ابن او اب او جدي. بالنسبة - 00:09:10

مرأة من يحرم عليها هنا؟ مقابل وزوجة ابن؟ احسنت. احسنت زوج البنت. زوج البنت قال وزوجة ابني او اب او جدي. زوج امها.

وزوج جدتها. وسيأتي ان شاء الله ان - 00:09:30

البنت تحرم عليه بمجرد العقد واما زوج الام فبالدخول بامها. قالوا الاخت بنتي هكذا بنت الاخ. والاخت يحرم على المرأة اخوها

شقيقا كان او لاب او لام. والاخت بنت هكذا بنت الاخ. يحرم عليها ابناء اخيها وابناء اختها - 00:09:50

فيها قال وعمه وخالة يحرم على المرأة عمها وخالها. هذا قوله واعكس اخيه ثم قال وجمع اختين بلا محالة. يحرم الجمع بين الاختين

مطلقا. شقيقتين او لاب او لام. حرتين او امتين - 00:10:10

قال تعالى وان تجمعوا بين الاختين فمن تحته امرأة يحرم عليه ان يتزوج اختها الا اذا طلقها طلاقا بائنا او ماتت عنه فيجوز له ان

يتزوج اختها. وزوجتان من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:40

اختان لام من هما زوجتان من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم توفيتا في حياته من هما احسنت. رضي الله عنها. نعم. نعم

احسنتم. خديجة رضي الله عنها وزينب بنت خزيمة رضي الله - 00:11:00

معنا من اخر من تزوج النبي صلى الله عليه وسلم؟ ميمونة رضي الله عنها نعم احسنتم. زينب بنت خزيمة وميمونة تونة بنت الحارث

اختان لام. قال الشيخ الغالي ولد اختال الشنقيطي رحمه الله في نظمه - 00:11:30

امهات المؤمنين؟ قال امهما يعني زينب بنت خزيمة وميمونة. امهما في الفخر لا تبارى خير عجوز في الورى اصهارا. وهي هند بنت

عوف الحميري. على الشهيد عند اهل السير توفيت زينب رضي الله عنها ثم نكح النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اختها ميمونة

تقول مثل ذلك في زوجتي عثمان - 00:11:50

عمر رضي الله عنه رقية لما توفيت تزوج اختها ام كلثوم نعم قال وجمع اختين بلا محالة. اذا المقصود في وقت واحد. اما اذا كان

مثلا طلق الاولى طلاقا بائنا. او ماتت عنه فانه يجوز له - 00:12:20

وهي تزوج اختها قال وعمت ما هذا وخالة؟ من كان متزوجا امرأة فيحرم ان يجمع معها عمتها او خالتها في الصحيحين قال صلى

الله عليه وسلم لا لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها. طيب لو اراد ان يتزوج - 00:12:40

بنت اخي زوجته. اراد ان يتزوج بنت اخي زوجته. هل يجوز له ذلك لا يجوز لماذا؟ نعم في شيء اقرب زوجته عمتها حسناء سيكون جمع بين المرأة وعمتها نعم ثم ذكر قاعدة التي اشار اليها - 00:13:00

شيخ وهي وهي التي قال فيها او جمع ثنتي حرما لو قدرا احدهما انثى والاخرى ذكرا هذه قاعدة كل امرأتين لو قدرت احدهما انثى والاخرى ذكر لم يحل للذكر منهما نكاح الانثى لا يجوز الجمع بينهما. كل امرأتين لو قدرت احدهما ذكرا - 00:13:30

والاخرى انثى لن يحل للذكر منهما نكاح الانثى لا يجوز الجمع بينهما كالاختين لو قدرت احدهما ذكرا والاخرى انثى لم يجد له الزواج بها لانها اخته. كذلك المرأة وعمتها والمرأة وخالتها المرأة - 00:14:00

وبنت اخيها امرأة بنت اختها قال واصل زوجة وفرعها انتسب وكل هذا تبغى او نسب. واصل زوجة امهاتها وان علون. قال تعالى امهات نسائكم. وفرعها انتسب. بنات من غيره وبناتهن وبنات ابنائهن بعد الدخول من المحرمات وربائبكم اللاتي في حجوركم من

نسائك - 00:14:20

اللاتي دخلتم بهن فبنت الربيبة لها حكم الربيبة. ولو لم تتربى في حجره. لان هذا القيد اللاتي في حضوركم خرج مخرج الغالب وما خرج مخرج الغالب لا يعتبر مفهومه كما قال ابن عاصم والخذ بالمفهوم في - 00:14:50

مذاهبي ممتنع ان يدري مجرى الغالب ففي حجوركم مثلا بهذا ففي حجوركم كذا ما اشبه سبعين مرة مبالغا بها. واصل زوجتي وفرعها انتسب. وكل هذا آكل ما سبق من رباع او نسب. من قوله وتحرم الاصول والفصول من اول الدرس. الى هذا الموضع يحرم

مثله من الرضاع - 00:15:10

فكما تحرم الام من النسب تحرم الام من الرضاعة كما تحرم الاخت من النسب تحرم الاخت من الرضاع. قال تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة. الذي نص عليه هنا الام هي الرضاعة والاخت من الرضاعة. لكن يشمل ذلك - 00:15:40

كل من تقدم من رضاعة لقوله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. و سيستثني الناظم آ في باب الرضاع آ بعض النساء سيأتي ان شاء الله في باب الرضاعة ممن يخرج - 00:16:00

من هاي القاعدة يحرم من الرضاء ما يحرم من النسب. هذا اخره والله تعالى اعلم بارك الله فيكم سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:16:20